

Dirassat & Abhath
The Arabic Journal of Human
and Social Sciences



مجلة دراسات وأبحاث
المجلة العربية في العلوم الإنسانية
والاجتماعية

EISSN: 2253-0363
ISSN : 1112-9751

القضاء العسكري بالغرب الإسلامي في العصر الوسيط: - قراءة في قاضي الجند -

**Military judiciary in the Islamic West in the medieval period read in the
judge of the soldiers**

خميسي بولعراس. boulaares khemissi

جامعة سطيف 2 Setif University 2

boulaares213@gmail.com

تاريخ القبول: 2020-06-27

تاريخ الاستلام: 2020-04-11

الملخص

يعتبر قاضي الجند من أهم التنظيمات العسكرية المغيبة في دراسات تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط، حيث ارتكزت بحوثهم حول القضاء بصفة خاصة وأهملوا هذا الجزء الذي يعتبر أساس المنظومة العسكرية في العصر الوسيط نظرا لمكانته ودوره في استقرار الجند عن طريق فض مشاكلهم وصراعاتهم وتحقيق منظومة قانونية عسكرية انضباطية خاصة أمام تنوع التركيبة الاثنية للعسكرية بالغرب الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: القضاء العسكري. - قضاء اللجند. - قضاء المحلة

Summary

The judge of the soldiers is considered one of the most important military organizations absent in the studies of the history of the Islamic West in the medieval era, as their researches focused on the judiciary in particular and neglected this part, which is the basis of the medieval military system due to its place and its role in the stability of the soldiers by resolving their problems and conflicts and achieving a military legal system Special discipline in front of the diversity of the ethnic composition of the military in the Islamic West.

key words:

Military Judgement. Legend. - Mahalla district

العام فقد اسهب الباحثون في أنواع كثيرة من القضاء الإسلامي في الفترة الوسيطة بينما أهملوا قاضي الجند في دراساتهم، إن الإشارات التي قدمت لنا في المصادر الوسيطة الخاصة بالغرب الإسلامي من خلال تتبعنا لحركية ومسار جيوشها قد فتحت لنا أفقا لدراسة وكشف اللثام عن هذه الوظيفة بالغرب الإسلامي.

- ما مفهوم مصطلح قاضي الجند؟

- وما هي اختصاصاته؟

وما مدى حضوره في المؤسسة العسكرية لدول الغرب الإسلامي؟

المفهوم وتطور المصطلح:

إن هذا المصطلح له جذور تاريخية وليس حبيس إطار التاريخ الإسلامي الوسيط أو حدته تطور الحركة والمؤسسة العسكرية واختلاف أجناسها، ولعل القلقشندي يفضل في قدمها ونشأتها حيث

تعتبر المؤسسة العسكرية بالغرب الإسلامي من أهم المظاهر الحضارية التي عليها تتوقف أنشطة الدولة بل هي روحها نظرا للمهام التي رسمت من أجلها، لذلك كانت العيار الأول في تصنيف الدول من حيث القوة، خاصة إذ عرفنا أن تاريخ الغرب الإسلامي من القرن الأول الهجري حيث سقوط غرناطة 1492هـ شهد حراكا عسكريا مذهلا فكانت دول عسكرية بامتياز فتنافست وتسابقت نحو التسليح الذي صار مظهرا عاما بخريطة العالم في العصر الوسيط.

وبسبب قوة المؤسسة العسكرية في العصر الوسيط، تمكن في تنظيماتها التي من خلالها ترتقي وتؤدي أدوارها ومن بين هذه التنظيمات أو الوظائف وظيفة " قاضي الجند" أو ما يعرف بقاضي العسكر وقاضي المحلة. هذا المنصب في المؤسسة العسكرية للغرب الإسلامي الذي لم نرى له دراسات جادة بل إشارات ضمن القضاء

العسكر على يمين الأعلام السلطانية، ومتولي قضاء العسكر وجب أن يكون مستعد للأحكام التي يكثر فيها الخصام بين العسكر كالغنائم والشركة والقسمة والمبيعات وأن يسرع القاضي في الفصل بين الخصوم لئلا يكون ذلك تشاغل عن مواقع الحرب وعدم تركيزهم فيها.⁶ وفي الدولة العامرية كان قاضي مدينة "رية"⁷ الحسن بن عبد الله الخرافي في عهد المنصور بن أبي عامر دوره حل المشاكل بين الجيش ورفع معنوياتهم والدعوة للقتال وتحميمهم.⁸

كما لعب قاضي الجند دور هام كذلك في فض النزاعات وتقريب وجهات النظر أي للعمل الدبلوماسي من ذلك أنه أثناء الصراع بين أبي المعافية والخير بن محمد، حيث بعث الناصر قاضيه لفك النزاع ثم فسد ما بينهما وتراجعا للحرب فحتم على الناصر أن يرسل قاضيه منذر بن سعد قصد إنهاء حالة الحرب وإصلاح ما بينهما فتم له ذلك.⁹

تندرج وظيفته كذلك في إقامة العقوبات على الجندي التي تتمحور حول عدة خروقات تستوجب الأدب والعقوبة ومنها المتقاعس عن الخروج يوم الحرب، المخل بمصافه، النائم عن محرسه والسالك في غير طريقه والنازل في غير موضعه والهابر من الزحف والناقم على رئيسه والطعان فيه والواصف للعدو أصحابه بالضعف، المتعاون مع العدو والدال على عورات أصحابه.¹⁰

ثم أن صاحب المظالم في الجيش تعني قاضي العسكر لأنه يعمل على حل النزاعات وإصدار الأحكام وهذا ما يؤكد عبد الرحمان ابن خلدون بقوله: "ربما كانوا يجعلون للقاضي قيادة الجهاد في عسكر الصوائف وكان يعي بن أكتهم يخرج أيام المأمون بالطائفة يعني الصائفة إلى أرض الروم"¹¹ بل نجد أن أحكام قاضي الجند لا تنحصر في أحكام انضباطية داخل الجيش وإنما وجوب عقوبة التأديب للجندي الذي أحدث ضرر أو اعتدى على طرف مدني¹² كما حدث سنة 461هـ في القيروان فتنة بين الأجناد والعامية حيث وقعت تجاوزات كبيرة من طرف الجند ذهب ضحيتها أكثر من مائتي من العامية.¹³

يذكر أنها وظيفة جليلة قديمة يصاحب فيها القاضي السلطان في حروبه.¹

إن ظهور وظيفة قاضي العسكر جاء بسبب سياسة الدولة الإسلامية التي فرضت عليها عدة معطيات كيفية تسيير الحملات الجهادية لنشر الدين الإسلامي حيث فرضت وحتمت على جعل قضاة مرافقين للجند، ثم أن وظيفة قاضي الجند لم تكن متخصصة في عهد الجيش فقط إلا في فترات قليلة بل تعدت إلى وظيفة القاضي المدني ووظائف أخرى مثل صاحب الصلاة وقيادة الجيش²

عند تتبعنا لهذا المصطلح له عدة تسميات كلها تصب في وظيفة واحدة وهي القضاء العسكري مثل قاضي العسكر، قاضي الجند وقاضي المحلة وهو الأقرب للمؤسسة العسكرية بالغرب الإسلامي.³

وهو القاضي الذي يرافق الجيش في حلة وترحاله كقاضي ومقاتل وتنحصر وظيفته في حل وفصل كل ما يحدث في صفوف الجيش من مشاحنات وخصومات وقراءة البيعة للسلطان ويقوم في بعض الأحيان ببعض المهام السياسية.⁴

بالنسبة لمنطقة الغرب الإسلامي في عصره الوسيط نجد أنه الظروف والعوامل المساعد على بروز هذه الوظيفة تقريبا نفسها في دول الإسلامية الوسيطة ولعل المؤسسة العسكرية بالغرب الإسلامي واتساعه جغرافيا وعدديا كان أهم العوامل في الظهور نظرا لتعدد التركيبات الإثنية وتعقيدها في الجيش في الغرب الإسلامي كالبربر والعرب والسودان والأغزاز والصقالبة.... فبرغم من إيجابية هذا التنوع الذي يساهم في تعدد الفنون القتالية في الجيش إلا أن العلاقة بين هذه العناصر لم تكن حسنة، بل بلغت في كثير من الأحيان إلى الصدام والتوتر، فكان بذلك منصب قاضي الجند ضرورة حتمية للمحافظة على استقرار الجيش وقوته.⁵

مهامه:

لقاضي الجند مهام عسكرية بالدرجة الأولى حيث يشرف على المسائل الدينية في الجيش ويساعده كاتب وجماعة من العدول يختارهم من الجند للشهادة، وله مكان خاص تسمى خيمة قاضي

قضاء لعسكر حيث امتن الجندية كمقاتل في الكثير من المعارك واتصف بالشجاعة والفروسية والإقدام يبرز عند القتال ولما ضايقته الروم مدينة المرية.²⁰ وكان أبوه الشيخ أبو بكر ممن شمله الحصار بها شق أبو يحيى محلة العدو ليلا وتحيل حتى وصل إلى سوار المدينة وخلص المسلمون وبقي متولي خطة القضاء خمسة أعوام.²¹

ثم أن ما عرف عن أبو بكر بن العربي اشتغاله بالفقه والقضاء الذي كان فيه صارما في إقامة الحدود على الجناة والمعتدين، الأمر الذي أدى إلى ثورة العامة عليه وقد استعان به الكثير من أمراء الأندلس والمرابطين في حروبهم لتحسيس الجند وفض النزعات والخصومات والمشاكل بين الجند.²²

ففي الدولة الأغلبية، نجد أبو عبد الله بن عمر بن غانم بن شريحيل بن ثوبان الرعياني 171 – 190 هـ / 788-805 م ينسب إلى أحد بيوتات الجند العريقة وكان أبوه أحد الجند المهرة في القتال واشتهر في معركتي القرن والأصنام 125 هـ- 742 م²³ خاص وأن العسكر في الجيش الأغلي في مراحل الأولى كان أكثر شحنا وعنف الأمر الذي أدى إلى الاغتيالات كما حدث لخفاجة بن سليمان الذي أرسله إبراهيم بن الأغلب للغزو وفتح المناطق حتى تم اغتياله من طرف رجالات العسكر.²⁴

ولعل أسد بن الفرات²⁵ يعتبر من النماذج الواضحة في عهد الدولة الأغلبية في تولي هذا المنصب حيث ولاه زيادة الله قضاء إفريقية وقدمه على غزو صقلية 213 هـ- 828 م حيث تولى قيادة وقضاء الجيش في نفس الوقت.²⁶

أما في عهد الدولة الفاطمية في مرحلتها المغربية فنجد محمد بن عمر المروزي قاضي القيروان الذي عينه أبو عبد الله الشيعي كقاضي القضاة بفصل بين العامة وكذا الجند لأنه يتمتع بعدة مؤهلات لتولي خبايا هذا النوع من القضاء منها خبرته العسكرية التي اكتسبها من خلال مشاركته في المعارك خاصة وأنه كان بين جند خراسان وله معرفة بمشاكل الجند.²⁷

وفي عهد المرابطين صار لقاضي الجند له مكانة نوعية في سلم المؤسسة العسكرية المرابطية نظرا لتكوتها جغرافية توسعات الدولة خاصة بعد الاتجاه نحو الأندلس وجنوب الصحراء، لذلك لا

III- مدى حضور قاضي الجند في تراتبية المؤسسة العسكرية:

تعتبر شخصية جعتل بن هاعان¹⁴ من أهم النماذج الأولى التي ذكرتها المصادر في تولي هذا النوع من القضاء نظرا لما يتمتع به من موسوعية مزجت بين الفقه والقراءة والحديث وترك بصماته مدة خمسة عشر سنة بالقيروان التي أخذ أهلها عنه.¹⁵ وهو أحد العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز إلى إفريقية، حيث ولي قضاء الجند على إفريقية لهشام بن عبد الملك.

ولا شك أنه رافق الجيش في غزواته وكانت سلطته مقصورة على أفراد الجند¹⁶ هذا في المغرب، أما في الأندلس فإن هذه الوظيفة عرفت منذ الفتح الإسلامي لها ومن الأوائل الذين تقلدوا هذا المنصب هو القاضي محمد بن بشير الذي يقول عنه الخشني ... ورأيت سجلا عقده محمد بن بشير يقول فيه " حكم محمد بن بشير قاضي الجند بقرطبة وأن تسميته القاضي بقاضي الجماعة اسم محدث لم يكن في القدم ..."¹⁷

وعندما اتسعت الدولة الأموية بالأندلس وكثرت خصومها وأعداءها تغير اسم المنصب ليصبح " قاضي العسكر" حيث انحصرت مهمته في القضاء بين الجند حيث يقول ابن الأبار في ترجمة لجدار بن عمرو ... بقوله " ... وممن قدم على عبد الرحمان بن معاوية من عدوة المغرب سنة ثمانية وثلاثين ومائة من " رية " بلده بعد ذلك قاضي عسكره ... وكان جدار بن عمرو يقضي في العساكر ..."¹⁸

كما اشتهرت بعض الأسر والبيوتات بتولي هذا المنصب مثل أسرة آل حماد حيث تولوا قضاء عسكر المهدي بالأندلس وذلك بما اشتهرت به من كثرة رجالها وشهرة أعلامها وهي من أجل بيوت العلم حبه الإمام محمد بن زيد وأبرز من تول منهم لقضاء الجند إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد ولم يصل أحد من القضاة إلى ما وصلت إليه هذه العائلة.¹⁹

وتولى القاضي أبا يحيى بن بكر بن يحيى بن مسعود المحاربي منصب قضاء العسكر بعد وفاة أبيه مما يد على أن أبوه كان قد تولى هذا المنصب، وهناك ميزات كثيرة جيل عليها أبا يحيى بن بكر وهيئته إلى

توريث هذا المنصب حيث خلف قاضي العسكر أحمد بن شماع
أبناءه³⁶

- أما في العهد المريني فقد لاحظنا تعاضل منزلة قاضي
العسكر حيث صار جزء من الجيش الذي ينتقل بتنقله مثل محمد بن
عبد النور في عهد أبي الحسن وإبراهيم بن أبي يحيى علي عهد أبي
الحسن أيضا وأبو القاسم البرجي.³⁷ وكذا إبراهيم بن يحيى الذي كان
قاضيًا للعسكر في عهد أبي الحسن المريني بالإضافة إلى محمد بن أبي
عامر قاضي القضاة وناظر العسكر.³⁸ كما يعطينا الونشريسي إشارات
عن وجود قضاة العسكر الذين يدونون أسماء الجند المتوجهة
للحرب.³⁹

من خلال تتبعنا لمسار دول الغرب الإسلامي لم نجد هذه
الوظيفة عند الممارين والرسامين أو الأدارسة والدولة الحمادية، ربما
يرجع ذلك إلى محدودية الجيش ومحليته ومذهبيته إذ لم يكن هناك
تطور نوعي أو جغرافي لهذا الجيش الذي انحصرت وظيفته في حماية
دار الحكم وقمع المتمردين في مساحات جغرافية محدودة كما امتاز
جيش هذه الدول بالبساطة وتقليدية الخطط القتالية.⁴⁰ بينما نجد
منصب قاضي الجند أكثر حضور في المؤسسة العسكرية عند الأغلبية
والفاطميين والمرابطين والموحدين والمرينيين باعتبارها أكثر توسعا
جغرافيا مما أدى إلى تطوير المؤسسة العسكرية كما ونوعا.⁴¹
وما نلخص إليه هو:

- أن قاضي الجند في الغرب الإسلامي لعب دورا كبيرا في تنظيم مسار
المؤسسة العسكرية وتوجيهها توجها انضباطيا
- تعدد الإثنيات حتم على السلط إيجاد هذه الوظيفة للجد من
الخصومات والنزاعات التي تحدث بين هذه التركيبات.
- قاضي الجند كان أكثر بروزا ونشاطا وحضورا في دول الغرب الإسلامي
ذات الترسانة العسكرية الضخمة كدولة المرابطين والموحدين والمرينيين
والحفصيين والزيبانيين والدولة العامرية باعتبارها دول أكثر توسعا
ونوعا وعددا.

تستغرب في أن قضاة المدن في العصر المرابطي كان جلهم من شريحة
العسكر²⁸

فالقضاء العسكري في العهد المرابطي كان يستند إلى قضاة
مختصون بحل مشاكل الجند ونزاعاتهم وهؤلاء القضاة في حد ذاتهم
عسكريون مسلحون يشاركون في القتال ويشجعون الجند على الثبات
وعدم الفرار وكانوا يقومون بتقسيم الغنائم والصلاة على الشهداء من
بينهم عبد الرحمان بن إسماعيل في عهد علي بن يوسف بمدينة "سلا"
حيث كانت العقوبات تشمل الاعتقال الطويل والقيود الثقيل والضرب
المبرح ثم عقوبة الإعدام²⁹ ولعل القاضي عبد الملك المصمودي
قاضي مراكش استشهد في معركة الزلاقة 479هـ- 1086م، نموذج
لذلك.³⁰

ومن بين المشاكل التي وجب حلها في الجيش عن طريق
قاضي الجند ما حدث في عهد "علي بن يوسف المرابطي" وتتمثل
الحادثة في أن جنديا من جنود عامل قرطبة يحيى بن رواد أمسك بامرأة
من المتفرجات في عبد الأضحى فاستنجدت بالمارة وتطورت الحادثة إلى
حرب حقيقية بين الجنود والسكان الذين احرقوا ونهبوا دور المرابطين
حتى تدخل علي بن يوسف والقضاة عند عبورهم للأندلس سنة 515هـ
وحاصر قرطبة حتى تدخل المصلحون³¹

وفي العهد الموحيدي نجد أن جيش عبد المؤمن بن علي قد
ضم قضاة مصاحبين له وهذا عند دخوله مدينة "سلا"³² وهذا دليل
على وجود هذه الفئة وعملها المزدوج قتالي وقضائي.³³ وأثناء الصراع
بين شرف الدين قراقوش والموحدين وذلك أنه بعد انهزامهم كان من
بين أسراهم القاضي "ابن ماسكة" قاضي إفريقية، حيث كان يباشر
قضاء العسكر في الجيش الموحيدي³⁴ كما لعب القاضي "أبو إسحاق
القشاشان أيام الواثق بالله أبي العلي دور هام في هذه الوظيفة".³⁵

أما في العهد الحفصي نجد أبو عبد الله محمد بن الشماع
الذي شارك كجندي قاضي للجيش في وقائع الحرب مع السلطان أبو
عمرو عثمان 839- 1435 - 1487، ضد الأمير أبي الحسن ابن خليفة
أبي فارس عبد العزيز، وقد شهدت الدولة الحفصية حالة نادرة في

- إن المؤسسة العسكرية بالغرب الإسلامي كانت أكثر قوة وتنظيم وصرامة من خلال هياكلها فقد عرفت ما يعرف عندنا اليوم المحكمة العسكرية.

¹⁶ - ج- ف- ب هو بكنز: النظم الإسلامية في الغرب في العصور الوسطى،

ترجمة أمين الطيبي، الدار العربية للكتاب، ط1، ليبيا، تونس، 1980، ص 203، محمد سعيد محمد: دور العلماء في نشر الإسلام في دول المغرب العربي من القرن 2-6هـ، المؤتمر الدولي الإسلامي في إفريقيا، 26-27 نوفمبر 2006 جامعة إفريقيا العالمية ليبيا، ص 475، عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي حتى قيام الدولة الفاطمية، الدار الثقافية للنشر، ط1، القاهرة، 2006، ص 189.

¹⁷ - الخشني: قضاة قرطبة، ص 14.

¹⁸ - ابن الأبار التكملة للكتاب الصلة، ج1، ص 253.

¹⁹ - النباهي المالقي: تاريخ قضاة الأندلس، دار الأفق الجديدة، ط1، بيروت، 1980، ص 32، 33.

²⁰ - المرية: هي مدينة بالأندلس بناها الناصر لدين الله عبد الرحمان ابن محمد سنة 344، وهي في حد ذاتها جبلان بينهما خندق معمور وعلى الجبل الواحد قصبتها المشهورة بالحصانة وفي الجبل الثاني ربهها وهي مدينة مسورة ولها أبواب عدة وكثيرة الخيرات وتشهر بمدينة الفنادق، حيث تجاوز عددها الثلاثين فندق، أنظر الحميري المصدر السابق، ص 184.

²¹ - النباهي المالقي: المصدر السابق، ص 140، 141.

²² - محمد سهيل طقوس: تاريخ المسلمين في الأندلس 897-91هـ/710-1492م، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2005، ص 509، خميسي بولعراش: النخب العسكرية بالغرب الإسلامي، دار النشر الجامعي الجديد، ط1، تلمسان، 2018، ص 91.

²³ - القاضي عياض: المدارك، ص 179، محمد الطالبي: الدولة الأغلبية، ص 155.

²⁴ - ابن وردان: تاريخ مملكة الأغالبة تحقيق ودراسة محمد زينهم، مكتبة مدبولي، ط1، القاهرة.

²⁵ - أصله من خرسان وانتقل به أبوه إلى إفريقية وأمه حاملا به ونشأ هناك وحفظ القرآن الكريم ثم لزم علي بن زياد وتفقه على يده ثم رحل إلى الأمام مالك فجمع الموطأ وغيره ثم إلى العراق فلقى أبا يوسف محمد بن الحسن ثم

¹ - الفلقشندي: صبح الأعشى، ج4، ص 36، 192، 221.

² - نزار عزيز حبيب، قاضي الجند، مجلة أبحاث البصرة، المجلد 38، العدد الأول، السنة 2013، العراق، ص 131.

³ - نزار عزيز حبيب: المرجع السابق، ص 131.

⁴ - علي أحمد: القضاء في الغرب الأندلسي خلال العصر الإسلامي، ص 19، بوزياني الدراجي، نظم الحكم في دولة بني عبد الواد الزنانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 139، محمد عبد الله العميرة، المعجم العسكري المملوكي، دار كنوز المعرفة، ط1، الأردن، 2011، ص 231.

⁵ - خميسي بولعراش: النخب العسكرية بالغرب الإسلامي، ص 109.

⁶ - نظير حسان سعداوي: جيش مصر في أيام صلاح الدين، مكتبة النهضة المصرية، ط1، القاهرة، 1956، ص 50، 51.

⁷ - رية: مدينة من مدن الأندلس بجانب قرطبة، خصبة كثيرة الخيرات، أنظر الحميري، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، دار الجبل، ط2، بيروت، 1988، ص 79.

⁸ - علي أحمد عبد الله القحطاني: الدولة العامرية في الأندلس، 368-399، 1009-978م، رسالة ماجستير جامعة أمم القرى، مكة، 1981، ص 249.

⁹ - ابن خلدون: العبر، 1622.

¹⁰ - ابن منكلي محمد: كتاب التدبيرات السلطانية في الصناعة الحربية، تحقيق صادق محمود الجميلي، مجلة المورد، عدد 48، بغداد

¹¹ - ابن خلدون: المقدمة، ص 49.

¹² - محمد الزجيلي، القضاء الشرعي، دار الفكر المعاصر، ط1، مصر، 2015، مجلد1، ص 321.

¹³ - ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب، ج1، ص 275.

¹⁴ - هو جعثل بن هاعان بن عمير الرعيي القتباني ت 115هـ أنظر: المالكي: رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، 114.

¹⁵ - المالكي رياض النفوس: المصدر نفسه، 115.

- 40 - خميسي بولعراس، النخب العسكرية بالغرب الإسلامي، ص 49.
- 41 - ج- ف- ب هو بكتز ترجمة أمين توفيق الطيبي؟، الدار العربية للكتاب، ط1، ليبيا تونس، 1980، ص 222.
- قائمة المصادر والمراجع المعتمدة:
- المصادر:
1. ابن أبي زرع، أبو حسن على بن عبد القاسم، (ت. 726هـ/1325م)، أنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، صور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972.
 2. ابن الأبار التكملة للكتاب الصلة، ج1
 3. ابن الأثير، أبو الحسن: الكامل في التاريخ، مراجعة محمود يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1987.
 4. ابن بسمام أبو الحسن على بن بسمام التغلبي الشنتري، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة بيروت، 1997.
 5. ابن خلدون عبد الرحمان: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من وي السلطان الأعظم، دار الفكر، دط، بيروت، 2001.
 6. ابن خلدون عبد الرحمان، المقدمة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2011.
 7. ابن خلكان: أبو العباس أحمد بن محمد البرمكي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1994.
 8. ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002، ج1.
 9. ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، قسم الموحدين، تحقيق محمد إبراهيم الكتاني وآخرون، دار الغرب الإسلامي، دار الثقافة، ط1، بيروت الدار البيضاء، 1985.
 10. ابن منكلي محمد الناصري: كتاب التدبيرات السلطانية في الصناعة الحربية، تحقيق صادق محمود الجميلي، مجلة المورد، عدد 48، بغداد.
- رحل إلى الحج يعتبر من أهم الفقهاء وقد أبلى بلاء في فتح صقلية (أنظر ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، ص 187).
- 26 - القاضي عياض، ترتيب المدارك، ص 29، التباهي المالقي: المرقبة العليا، ص ص 75، 76.
- 27 - القاضي النعمان، افتتاح الدعوة، ص 215، الخشي، علماء إفريقية، 239.
- 28 - إبراهيم القادري بوتشيش: دولة المرابطين الأساس العسكري في تكوينها وبناء نظامها الإداري- مجلة الحرس الوطني العدد 21 ربيع الأول، 1416هـ، أغسطس، 1995، 30.
- 29 - ابن بسمام الشنتري: الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، ق4، ص 125، مؤلف مجهول، الحلل الموسية، ص 82، علي الصلابي: دولة المرابطين والموحدين، ص 184، عثمان جريو وآخرون: النظم الإسلامية في المشرق والمغرب والأندلس، منشورات مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، المغرب، دت، ص 172، حسين مؤنس: معالم تاريخ المغرب والأندلس، ط1، ص 291.
- 30 - النباهي المالقي: المرقبة العليا، ص 54.
- 31 - ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج8، 190، إبراهيم حركات النظام السياسي، والحربي للمرابطيين، ص 170.
- 32 - مدينة سلا: مدينة مغربية شهدت تطور كبير في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والحضاري والبحري في العصر الوسيط، أنظر خميسي بولعراس فن الحرب: ص 28.
- 33 - ابن أبي زرع: أنيس المطرب في أخبار المغرب، ص 162.
- 34 - محمد بن تقي الدين، كتاب مضممار الحقائق وسر الخلائق، ط1، تونس، 2012، ص 56.
- 35 - ابن عذاري المراكشي، جزء الموحدين، ص 448.
- 36 - علي أحمد: القضاء في المغرب والأندلس، خلال العصور الوسطى، دار حسان للطباعة والنشر، مصر، 1993، ص 31، الزركشي، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، ص 138.
- 37 - ابن عذاري، ج2، ص 376.
- 38 - ابن خلدون، العبر، ص 1059، ابن الزبير صلة الصلة، ص 219، إبراهيم حركات: المغرب عبر التاريخ، دار الرشاد الحديثة، ط1، الدار المغربية، ص 127.
- 39 - النونشريسي المعيار، ج4، ص 238، خميسي بولعراس، النخب العسكرية، ص 19.

11. ج- ف- ب هو بكتز: النظم الإسلامية في الغرب في العصور الوسطى، ترجمة أمين توفيق الطيبي، الدار العربية للكتاب، ط1، ليبيا، تونس، 1980.
12. الحميري عبد المنعم، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، دار الجيل، ط2، بيروت، 1988.
13. الخشني القروي: طبقات علماء إفريقية، دار الكتاب اللبناني، ط1، بيروت، دط.
14. الخشني القروي، قضاة قرطبة، تحقيق إبراهيم الأبياري، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، القاهرة، 2008.
15. الزركشي، تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية، مطبعة الدولة التونسية المحروسة، ط1، 1289هـ.
16. القاضي النعمان، افتتاح الدعوة، تحقيق فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع، ديوان المطبوعات الجامعية، تونس.
17. القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة مذهب مالك، تحقيق سعد أعراب، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1968.
18. الفلقشندي أبو لعباس أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب المصرية القاهرة، 1922.
19. المالقي أبو الحسن بن عبد الله النباهي، تاريخ قضاة الأندلس أو كتاب المرقية العليا في من يستحق القضاء والفتية، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت 1980.
20. المالكي: رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، تحقيق بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي بيروت، دط.
21. الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى التلمساني المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983.
- المراجع:
1. إبراهيم القادري بوتشيش: دولة المرابطين الأساس العسكري في تكوينها وبناء نظامها الإداري- مجلة الحرس الوطني العدد 21 ربيع الأول، 1416هـ، أغسطس، 1995.
2. إبراهيم حركات النظام السياسي والحربي في عهد المرابطين، منشورات مكتبة الوحدة العربية، دط، الدار البيضاء، دت.
3. إبراهيم حركات: المغرب عبر التاريخ، دار الرشاد الحديثة، ط1، الدار المغرب.
4. بوزيانى الدراجي، نظم الحكم في دولة بني عبد الواد الزناتية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
5. حسين مؤنس: معالم تاريخ المغرب والأندلس، دار الرشاد الحديثة الدار البيضاء، ط5، 2000.
6. خميسي بولعراش: النخب العسكرية بالغرب الإسلامي، دار النشر الجامعي الجديد، ط1، تلمسان، 2018.
7. خميسي بولعراش: فن الحرب بالغرب الإسلامي، دار النشر الجامعي الجديد، ط1، تلمسان، 2017.
8. الصلابي علي محمد: الجوهر الثمين لمعرفة دولة المرابطين، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط1، القاهرة، 2003.
9. عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي حتى قيام الدولة الفاطمية، الدار الثقافية للنشر، ط1، القاهرة، 2006.
10. عثمان جريو وآخرون: النظم الإسلامية في المشرق والمغرب والأندلس، منشورات مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، المغرب، دت.
11. علي أحمد عبد الله القحطاني: الدولة العامرية في الأندلس، 368-399، رسالة ماجستير جامعة أم القرى، مكة، 1981.
12. علي أحمد: القضاء في المغرب والأندلس، خلال العصور الوسطى، دار حسان للطباعة والنشر، مصر، 1993.
13. محمد الزجيلي، القضاء الشرعي، دار الفكر المعاصر، ط1، مصر، 2015، مجلد1.
14. محمد الطالبي: الدولة الأغلبية، التاريخ السياسي، مراجعة وتدقيق حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، ط2، 1995.
15. محمد بن تقي الدين، كتاب مضممار الحقائق وسر الخلائق، ط1، تونس، 2012.

16. محمد سعيد محمد: دور العلماء في نشر الإسلام في دول المغرب العربي من القرن 2-6هـ، المؤتمر الدولي الإسلامي في إفريقيا، 26-27 نوفمبر 2006 جامعة إفريقيا العالمية ليبيا
17. محمد سهيل طقوس: تاريخ المسلمين في الأندلس 91-897هـ/710-1492م، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، بيروت، 2005.
18. محمد عبد الله العمارة، المعجم العسكري المملوكي، دار كنوز المعرفة، ط1، الأردن.
19. مؤلف مجهول: ذكر بلاد الأندلس، تحقيق وترجمة لويس مولينا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، مدريد، 1983.
20. نزار عزيز حبيب، قاضي الجند، مجلة أبحاث البصرة، المجلد 38، العدد الأول، السنة 2013، العراق
21. نظير حسان سعداوي: جيش مصر في أيام صلاح الدين، مكتبة النهضة المصرية، ط1، القاهرة، 1956.